

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, Ethiopia P. O. Box 3243 Tel : 5517 700 Fax : 5511299

Website : www.africa-union.org

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الرابعة والثلاثون

أديس أبابا، إثيوبيا، 7-8 فبراير 2019

الأصل: إنجليزي

EX.CL/1127 (XXXIV)

التقرير عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

AFRICAN UNION الاتحاد الأفريقي اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب		AFRICAN UNION UNIÃO AFRICANA African Commission on Human & Peoples' Rights
<i>31 Bijilo Annex Layout, Kombo North District, Western Region, PO Box 673, Banjul, The Gambia</i> <i>Tel: (220) 4410505/4410506; Fax: (220) 4410504</i> <i>E-mail: au-banjul@africa-union.org; Web www.achpr.org</i>		

التقرير الخامس والأربعون عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

قدم بموجب

المادة 54 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

أولاً: ملخص:

1. هذا هو التقرير الخامس والأربعون عن أنشطة لجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (اللجنة) الذي يقدم إلى رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي وفقاً للمادة 54 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الأفريقي) في الفترة من 10 مايو 13 -نوفمبر 2018 ويسلط الضوء على الاجتماعات النظامية والاجتماعات المؤسسية الأخرى للجنة ، وضع تقديم التقارير من الدول الأعضاء والقرارات المعتمدة والشكوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي عرضت على اللجنة والتدخلات المختلفة للجنة والقضايا المتعلقة بحقوق الإنسان مثل خطابات النداءات العاجلة، والنشرات الصحفية وخطابات التقدير ووضع حقوق الإنسان في القارة والقضايا المتصلة بالتمويل والموظفين وعمليات اللجنة وحالة تنفيذ توصيات المجلس التنفيذي وكذلك توصيات مختلف أصحاب المصلحة.

ثانياً: الخلفية

2. أنشئت اللجنة وفقاً لأحكام المادة 30 من الميثاق الأفريقي الذي اعتمدته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والآن الاتحاد الأفريقي في عام 1986 وبدأ عمله في عام 1987 ويقع مقرها في بانجول. تم التصديق على الميثاق الأفريقي من قبل جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، باستثناء المغرب.

3. تتتألف اللجنة من إحدى عشر (11) أعضاء يتم انتخابهم من قبل رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي. وهم موظفون بدوام جزئي. ولالية اللجنة المنصوص عليها في المادة 45 من الميثاق الأفريقي هي (1) تعزيز حقوق الإنسان والشعوب، (2) ضمان حماية حقوق الإنسان والشعوب وفقاً للشروط التي تم وضعها في الميثاق، (3) تفسير جميع أحكام الميثاق بناءً على طلب من دولة طرف. وهي مؤسسة للاتحاد الأفريقي أو منظمة إفريقية معترف بها من قبل الاتحاد الأفريقي. (4) القيام بأي مهام أخرى قد يسندها إليها مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

4. في الوفاء بولاليتها، تقوم اللجنة بالترويج وإشراك الجمهور ونشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال بعثات التعزيز وتنظيم زيارات الدعوة إلى الدول الأطراف والحلقات الدراسية والندوات والمؤتمرات وإعداد الدراسات واعتماد التعليقات والإرشادات العامة حول الموضوعات المختلفة، وكذلك النظر في التقارير الدورية للدول بموجب المادة 62 من الميثاق الأفريقي،

5. يشمل تقويض الحماية على وجه التحديد قسماً، عن التقاضي غير المثير للجدل، وكذلك آليات الاستجابة للشكوى والحالات الطارئة في مجال حقوق الإنسان من خلال النداءات العاجلة والقيام ببعثات تقصي الحقائق .

6. إن الجزء المثير للجدل يتعلق بولاية الحماية للجنة، من خلال النظر في البلاغات / الشكاوى، وتوفير فرص الوصول إلى العدالة لمواطني الدول الأطراف البالغ عددها 54 دولة طرفاً في الميثاق، وتتوفر أيضاً فرصة لقيام الدول بتعزيز حقوقها في حالة المنازعات بينها.

7. تتطوّي ولاية التعزيز والحماية للجنة على تفسير أحكام الميثاق الأفريقي، بما في ذلك صياغة المبادئ والقواعد لمعالجة المسائل القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان والشعوب

ثالثاً: الاجتماعات التشريعية

الاجتماعات النظامية للاتحاد الأفريقي والاجتماعات المؤسسية وغيرها من الاجتماعات التي عقدت أثناء فترة المشمولة بالتقرير

8. شاركت اللجنة في اجتماعات الأجهزة التشريعية للاتحاد الأفريقي المنعقدة في نواكشوط، موريتانيا من 25 يونيو إلى 2 يوليو 2018، في المواعيد التالية:

- (1) الدورة العادية الـ 36 للجنة الممثلين الدائمين من 26-27 يونيو 2018
 (2) الدورة العادية الـ 33 للمجلس التنفيذي من 28-31 يونيو 2018
 (3) الدورة العادية الحادية والثلاثون لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات (المؤتمر) يومي 1 و 2 يوليو 2018
 9. عقدت أيضاً اجتماعين (2) نظاميين وأربعة (4) اجتماعات مؤسسية خلال الفترة المشمولة بالتقدير.
 (1) الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجنة المنعقدة في الفترة من 30 يوليو إلى 8 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا؛
 (2) الاجتماع الحادي عشر للمكتب المشترك للجنة والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (المحكمة الأفريقية)، المنعقد في 9 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا؛
 (3) الاجتماع السنوي السابع للجنة والمحكمة الأفريقية، المنعقد في 10 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا؛
 (4) ورشة العمل الاستشارية بين اللجنة والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته المنعقدة يومي 11 و 12 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا؛
 (5) الاجتماع الثلاثي للجنة، والمحكمة الأفريقية، واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته المنعقد في 03 سبتمبر 2018 في أروشا، تنزانيا؛
 (6) الدورة العادية الثالثة والستون للجنة، المنعقدة في الفترة من 24 أكتوبر إلى 13 نوفمبر 2018 في بانجول، غامبيا.

10. شاركت اللجنة أيضاً في الخلوة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين والمفوضية المنعقدة يومي 4-5 يونيو 2018 في نيروبي، كينيا وتم استعراض تقرير الخلوة خلال قمة الاتحاد الأفريقي الأخيرة التي عقدت في يونيو/يوليو 2018 بموجب المقرر EX.CL/Dec.1014(XXXIII) الصادر في 2 يوليو 2018 في نواكشوط، موريتانيا.

ألف- الاجتماعات النظامية للاتحاد الأفريقي

القمة الحادية والثلاثون للاتحاد الأفريقي، نواكشوط، موريتانيا، من 25 يونيو إلى 2 يوليو 2018 عرض التقرير الـ 44 عن أنشطة اللجنة على الدورة العادية السادسة والثلاثين للجنة الممثلين الدائمين. بعد مناقشات لجنة الممثلين الدائمين والمجلس التنفيذي تم التصريح بنشر التقرير عن الأنشطة بموجب المقرر EX.CL/Dec.1014(XXXIII)

باء- الاجتماعات النظامية والمؤسسية

► الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرون- بانجول، غامبيا من 30 يوليو إلى 08 أغسطس 2018.

12. ترد تفاصيل الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة خلال دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين في البيان الخاتمي المرفق بهذا التقرير ، الملحق 1 ويمكن الاطلاع على البيان الخاتمي كذلك على موقع اللجنة على الإنترنت www.achr.org

(1) الاجتماع الحادي عشر للمكتب المشترك للجنة والمحكمة الأفريقية المنعقد في 9 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا

13. وفقا لقواعد إجراءات كل منها، عقدت اللجنة والمحكمة الأفريقية لاجتماع الحادي عشر للمكتب المشترك بعد انعقاد الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجنة. وب بهذه المناسبة، اعتمد أعضاء المؤسستين تقرير الاجتماع العاشر (العاشر) للمكتب، وأجرعوا تقييما لحالة تنفيذ المقررات المعتمدة في الاجتماع العاشر للمكتب المشترك والاجتماع السنوي السادس، وقاموا بإعداد وتنظيم الاجتماع السنوي السابع المشترك للمحكمة الأفريقية واللجنة وناقشو مختلف الأنشطة المشتركة.
- (2) الاجتماع السنوي السابع للجنة والمحكمة الأفريقية المنعقد في 10 أغسطس 2018 في بانجول ، غامبيا.
14. عُقد الاجتماع المشترك السنوي السابع للجنة والمحكمة في 10 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا. وكان الهدف العام من الاجتماع هو رصد تنفيذ التوصيات المعتمدة في الجلسة السابقة لتعزيز التكامل بين المؤسستين، وتحسين التعاون فيما بينهما.
- (3) ورشة عمل تشاورية بين اللجنة والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته عقدت يومي 11 و 12 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا
15. عُقدت ورشة عمل استشارية ثلاثة أيام 11 و 12 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا. وكان الهدف العام هو بحث مشروع إطار مشترك لرصد الامتثال لتنفيذ قرارات و توصيات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء للتوصيل إلى موقف موحد بين الأجهزة الثلاثة.
- (4) الاجتماع الثلاثي للجنة الأفريقية والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته في أورشا، تنزانيا في 3 سبتمبر 2018
16. عُقد اجتماع ثلاثي للجنة الأفريقية والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته في أورشا، تنزانيا. وكان الهدف من هذا الاجتماع هو بحث الوثائق ذات الصلة من قبل خبراء استشاريين مختلفين كجزء من الإصلاح المؤسسي للاتحاد الأفريقي والهيئات القضائية وشبه القضائية التابعة للاتحاد الأفريقي، لتحديد السبل ووجهات النظر المشتركة كمساهمة في الاتجاهات والمناقشات المستقبلية وتمت صياغة التوصيات وإرسالها إلى الاتحاد الأفريقي.
- (5) الدورة العادية الـ 63- بانجول، غامبيا 24 أكتوبر - 13 نوفمبر 2018
17. عقدت الدورة العادية الثالثة والستون للجنة في الفترة من 24 أكتوبر إلى 13 نوفمبر 2018 في بانجول، غامبيا. وقد حظيت مراسم الافتتاح بحضور فخامة السيد أوساينو داربو، نائب رئيس جمهورية غامبيا، الذي أعلن افتتاح الدورة.
- 18.نظمت اللجنة خلال الدورة الـ 63 أفرقة للذكرى الـ 70 للاعلان العالمي لحقوق الإنسان: تنفيذ قرارات اللجنة، حالة المهاجرين المعرضين لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في أفريقيا: نهج بديلة، الذكرى العشرين لإعلان الأمم المتحدة الخاص بالدافعين عن حقوق الإنسان والذكرى الخامسة لإعلان الأمم المتحدة لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 81/68 حول المدافعين عن حقوق الإنسان، متطلبات التقارير الدورية للدول الأطراف والمبادئ التوجيهية للإبلاغ الدوري بموجب بروتوكول مابوتاو و عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء في أفريقيا، والأشخاص المصابين بالمهق.
- 19.أدى مندوبي الدول الأطراف ببيانات عن حالة حقوق الإنسان في بلدانهم كما تحدث ممثلو المنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني عن مختلف قضايا حقوق الإنسان في القارة.

- عرضت الآلية الأفريقية للمراجعة المتبادلة بين الأقران على اللجنة تقاريرها عن تشاد وجيبوتي .20
والسنغال وفقاً للفقرة 25 من وثيقة الآلية / 03-2003 / HSIC / NEPAD / APRM / Annex II.
أنشطة اللجنة خلال الدورة العادية -كـ 63 المرفق بهذا التقرير، كالملحق 2 .
عرض أعضاء اللجنة تقاريرهم عن الفترة الفاصلة بين الدورات بصفتهم أصحاب آليات خاصة .21
وهذه التقارير متاحة في موقع اللجنة على الإنترنت www.achpr.org.
تضمن البيان الختامي الذي ورد في موقع اللجنة على الإنترنت www.achpr.org تفاصيل .22
جيم) اجتماعات وأنشطة أخرى
(1) ندوة إقليمية حول تنفيذ قرارات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، من 4-6 سبتمبر
2018 في زنجبار، تنزانيا

من 4 إلى 6 سبتمبر 2018 في زنجبار ، تنزانيا، نظمت اللجنة حلقة دراسية إقليمية حول تنفيذ
قرارات اللجنة من قبل بلدان أفريقيا الجنوبية والشرقية بدعم مالي من الأمم المتحدة والاتحاد
الأوروبي كجزء من برنامج بناء نظام أفريقي لحقوق الإنسان (برنامج أفريقي قاري). وكان الهدف
العام من الحلقة الدراسية هو تشجيع تفاعل أفضل مع اللجنة ومع الدول الأطراف والمؤسسات
الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية بهدف تعزيز ولايتها من أجل تعزيز حقوق
الإنسان وحمايتها. قيمت الحلقة الدراسية حالة تنفيذ قرارات وتوصيات اللجنة. في نهاية ورشة
العمل. وقدم المشاركون العديد من التوصيات ذات الصلة إلى اللجنة وأصحاب المصلحة الآخرين.

(2) الاحتفال بالاليوم الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، 21 اكتوبر 2018 بانجول، غامبيا .23
في 21 اكتوبر 2018 ووفقاً لقرار اللجنة 89(V) Res.1 / CHPR حول الاحتفال بيوم أفريقيا
لحقوق الإنسان والشعوب، احتفلت اللجنة بالتعاون مع إدارة الشؤون السياسية ومجلس الاتحاد
الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد ومنتدى مشاركة المنظمات غير الحكومية في الدورة العادية
الثالثة والستين للجنة، بيوم أفريقيا لحقوق الإنسان تحت عنوان " مكافحة الفساد وتعزيز حقوق
الإنسان مسؤوليتنا الجماعية" ، وهو موضوع ينماشى مع موضوع الاتحاد الأفريقي لعام 2018،
"الانتصار على الفساد، مسار مستدام لتحول أفريقيا". وقد تميز هذا الحدث بمسيرة توعدية تحت
قيادة مجلس الشباب الغامبي وحلقة النقاش التي قادها ممثلون من الدول الأعضاء وإدارة الشؤون
السياسية والأمم المتحدة والأوساط الأكademie وممثلو منظمات المجتمع المدني.

(3) الاحتفال بالذكرى السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، 25 أكتوبر 2018، بانجول، غامبيا .24
شكلت اللجنة على هامش دورتها العادية الثالثة والستين فريقاً للاحتفال بالذكرى السبعين لاعتماد
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وقام بتيسير الفريق أعضاء اللجنة وممثلو الدول الأعضاء
والإجراءات الخاصة للأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وتضمنت التبادلات معلومات
مستكملة عن حالة حقوق الإنسان في أفريقيا، بعد مرور 70 عاماً على الإعلان العالمي لحقوق
الإنسان، من خلال تحديد الإنجازات الرئيسية والتحديات المستمرة وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
بشكل أفضل في القارة.

رابعاً: حالة تقديم التقارير الدورية

26. نظرت اللجنة في التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثاني والثالث لجمهورية بوتيسوانا عن تنفيذ الميثاق الأفريقي، التقريرين الدوريين السادس والسابع لأنغولا عن تنفيذ الميثاق الأفريقي والتقرير الأولى عن البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (2011 – 2016) وال السادس والسابع والثامن من التقارير الدورية لجمهورية لجمهوية توغو عن تنفيذ الميثاق الأفريقي بما في ذلك جزء عن تنفيذ بروتوكول مابوتو.
27. وضع تقديم الدول الأطراف التقارير الدورية إلى اللجنة.

الوضع	الدولة الطرف
التحديث 12	أنغولا، بوتيسوانا، مصر، إريتريا ، غامبيا ، مالي ، موريتانيا، النيجر، نيجيريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا وتوغو.
1- التقرير المتأخر 14	الجزائر، بوركينافاسو، كوت ديفورا، جيبوتي ، أثيوبيا ، كينيا وملاوي، مالي، موريشيوس ، ناميبيا، السنغال، جنوب إفريقيا، جنوب السودان وأوغندا
2- 5 تقارير متأخرة	الكاميرون ، جمهورية الغابون، ليبريريا، موزمبيق، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.
3- تأخر 10 من 15 تقريرا	بنين، الرأس الأخضر، الكونغو، غانا، غينيا، ليسوتو، مدغشقر، سيريل، اسواتيني، جمهورية إفريقيا الوسطى، تنزانيا، تشاد، تونس، زامبيا وزمبابوي
لم يقدم التقرير قط:	جزر القمر، غينيا بيساو، غينيا الاستوائية، ساو تومي وبرنسيب والصومال

28. تلقت اللجنة آخر التقارير الدورية من مصر وغامبيا للنظر فيها خلال الدورة العادية الرابعة والستين

29. كانت احدى عشر (11) دولة فقط قد قامت بالوفاء بالتزاماتها بموجب المادة 26 من بروتوكول

30. مابوتو وهي أنغولا وجنوب إفريقيا وبوركينافاسو وملاوي وموريتانيا ناميبيا ونيجيريا وجمهورية

31. الكونغو الديمقراطية ورواندا والسنغال وتوغو وثلاثون (10) دولة طرفا لم تقدم بعد تقاريرها بموجب هذا البروتوكول.

30. صدقت 27 دولة على اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن حماية ومساعدة النازحين داخلياً في إفريقيا (اتفاقية كمبالا). من ناحية أخرى، لم تمتثل أي دولة طرف للمادة 14 (4) من اتفاقية كمبالا، التي

تطلب منها الإبلاغ عن التدابير التشريعية وغيرها من التدابير التي اتخذتها لإنفاذ الاتفاقية.

31. تجدر الإشارة إلى أنه خلال الفترة قيد الاستعراض، اعتمدت اللجنة الملاحظات الخاتمية والتوصيات بشأن التقرير الدوري الأولي الجامع لجمهورية إريتريا عن تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

خامساً: القرارات التي اعتمدتها اللجنة

.32. خلال الفترة التي يغطيها التقرير، اعتمدت اللجنة الأفريقية القرارات التالية :

القرار المعتمدة	الدورة
1) قرار حول الانتخابات البرلمانية في جمهورية غينيا بيساو. 2) قرار حول تطوير التعليقات العامة على المادة (7 د) من البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي والمتصل بحقوق المرأة في أفريقيا.	الدورة الاستثنائية 24
قرار حول ولائي الحماية والتفسير للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. قرار حول حالة حقوق الإنسان في بوروندي؛ قرار حول انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت خلال العملية الانتخابية في جمهورية الكاميرون. قرار حول العملية الانتخابية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. قرار حول وضع حقوق الإنسان في الصومال. قرار حول الحاجة إلى إجراء دراسة عن حالة الأراضي الطبيعية والمقدسة في أفريقيا؛ قرار حول انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين؛ قرار حول وضع المدافعت عن حقوق الإنسان في أفريقيا؛ قرار حول إنشاء مجموعة دعم مع ولاية المقرر الخاص المعنى بنشطاء حقوق الإنسان ومركز التنسيق لتعزيز ورصد التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية وحرية التجمع وتكون الجمعيات في أفريقيا؛ قرار حول وضع التعليق العام على المادة (1) من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛ قرار حول توسيع ولاية وتشكيل فريق العمل بشأن عقوبة الإعدام خارج نطاق القضاء أو الإجراءات الموجزة أو التعسفي في أفريقيا .	الدورة العادية 63

سادساً: البلاغات/ الشكاوى بشأن حقوق الإنسان المعروضة على اللجنة

.33. تم بحث 231 بلاغاً عرض على اللجنة خلال الفترة التي يغطيها التقرير .34.

كما يبين الجدول أدناه بحثت اللجنة خلال الفترة قيد الاستعراض، ما مجموعة أربعون (40) بلاغاً وتناولت أربعة عشر (14). قررت عدم إدخال واحد (1)، أرسلت طلبين (2) للتدابير المؤقتة؛ قالت بمقبولية ثمانية (8) بلاغات وأشار إلى ثلاثة (3)، وعملت على واحد على الجزء السفلي. وألغت خمسة (5) بلاغات بسبب الإهمال في الرصد وشرعت في سحب ثلاثة (3) بلاغات وقدمت أيضاً التوجيه للأمانة بشأن سبعة (7) بلاغات.

البلاغات (العنوان / المرحلة)	الدورة الاستثنائية 24
أولاً: الإحالة أ) البلاغات تحت البحث	
(1) البلاغات - 18/693 بنبيور و كيتارا التعويضات، وكالة بوكيتاربيا المحدودة / ضد اوغدا (2) البلاغات - 18/694 جوستين كوني كاتينيان / ضد كوت ديفوار (3) البلاغات - 18/695 أبادير م. إبراهيم (الذي يمثل السيد زلام كيبرت) / إثيوبيا (4) البلاغات - 18/696 جان ماري ميشال موکو و يمثلها ماستر جيسيكا فينيل ضد جمهورية الكونغو (5) البلاغات - 17/697 السيد تاجني كابتو و آخرون ضد جمهورية الكاميرون	
ب) عدم الدخول (1) البلاغات - 18/690 بيترب ب نجوجي / أدوار نجوجي وشركاؤه / ضد كينيا	
ثانياً: المقبولة	
أ) البلاغات المستلمة (1) البلاغات - 13/459 هوران ديفيندرناش ضد جمهورية موريشيوس؛ (2) البلاغات - 14/472 حريق أسرة أوبيس فياني هابونانو غيرا / ضد بوروندي؛ (3) البلاغات - 14/474 - أسرة نار جان كلود ندوميماهورو ضد بوروندي؛ (4) البلاغات - 15/510 - آدم محمد عبد المنعم التعويض وآخرون / ضد السودان (5) البلاغات - 15/511 - الدكتور أمين مكي مدني والسيد فاروق أبو عيسى ضد السودان. (6) البلاغات - 15/577 - حسن إسحق أحمد ويمثله المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام، وغيرها ضد جمهورية السودان. (7) البلاغات - 16/600 - باتريك جاباكانيي وممثله دينجاكي ضد بوتسلوانا	
ثالثاً: الخالية (1) البلاغات - 07/348 مجموعة من أهالي المختفين (ق) (في الجزائر ج. الجزائر	
رابعاً: الشطب بسبب الإهمال في الرصد (1) البلاغات - 15/539 صلاح الدين مدنى محمود سالم وآخرون ويمثلهم التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان / ضد مصر (2) البلاغات - 15/540 أحمد السيد على عباس، الدكتور محمد علي /بحري وحفصة أحمد علي ، ويمثلهم التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان / ضد مصر (3) البلاغات - 15/541 ياسر محمد حسين ويمثله التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان / ضد مصر	
خامساً: السحب (1) البلاغات - 16/603 السيدة آية الله علاء حسني و تمثلها داليا لطفي / ضد مصر (2) البلاغات - 18/682 أحمد أبا ويمثله RFKHR و/CHRDA ضد الكاميرون	
سادساً : قدم التوجيه (1) البلاغات - 12/438 بيتر أوبيور نجوجي محمد عمر موسى و 6، آخرون من الموظفين السابقين في كينيا مصانع الجعة المحدودة ويمثلهم بيتر أوبيور نجوجي / ضد كينيا . (2) البلاغات - 15 / 519 بيتر نجوجي ومحمد موسى ضد كينيا . (3) البلاغات - 15/534 بيتر نجوجي محمد موسى و 378 آخرين ضد جمهورية كينيا (4) البلاغات - 17 / 680 نامدي كانو والسكان الأصليين بياfra ضد جمهورية نيجيريا الاتحادية	

<p>سابعاً: البلاغات التي تم ردها</p> <p>(1) البلاغات - 15/587 الإذاعة العامة (أفريقيا) ويمثلهم لامبرت نيجارورا ضد بوروندي</p> <p>(2) البلاغات - 16/607 حريق منزل أسرة جوفينال هابياريمانا ضد بوروندي.</p>	الدورة العادلة الـ 63
<p>أولاً : الإحالة</p> <p>(1) البلاغات - 18/698 يونوسا سيسى نيابة عن نفسها ونيابة عن الجماعة موئلي كير ضد غامبيا</p> <p>(2) البلاغات - 18/699 موتالي موسى يمثل 469 عاملًا سابقًا - ENERGO - للاستثمار حدود ضد جمهورية زامبيا</p> <p>(3) البلاغات - 18/700 رابطة المحاميّات والمدافعين عن حقوق الإنسان، معهد التنمية ناد حقوق الإنسان في أفريقيا ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية</p> <p>(4) البلاغات - 18/701 يانواريوس أسونجو حينجو آخر ضد الكاميرون</p> <p>(5) البلاغات - 18/703 كاثي بيندو بوسونجرو ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية</p> <p>(6) البلاغات - 18/705 إميل توراي وسايكو جامع يمثلهم IHRDA وساجار جاهاتي ج. غامبيا</p> <p>(7) البلاغات - 18/706 أولف موزيتوكوموتشي ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية</p> <p>ب) طلب اتخاذ التدابير المؤقتة</p> <p>(1) البلاغات 18/704 برهاني أبرهه كيداني ويمثله سليمان ولكرستوس وجمعية القانون الإرترية / ضد إريتريا</p> <p>(2) البلاغات 18/702 أحمد عبد الله محمد سامبي / ضد اتحاد جزر القمر</p>	
<p>ثانياً: المقبولة</p> <p>أ) المستحقة</p> <p>(1) البلاغات - 15/587 الإذاعة العامة الأفريقية ويمثلها الأستاذ لامبرت نيجارورا ضد بوروندي</p>	ثالث: الشطب بسبب الإهمال في الرصد
<p>(1) البلاغات - 13/451 / 13-450 غودوين بيوس وغيرها ويمثلها SERAP / ضد نيجيريا</p> <p>(2) البلاغات - 17/658 شيرين سعيد حمد بخيت ويمثلها التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان وغيرها / ضد جمهورية مصر العربية</p>	رابعاً: السحب
<p>(1) البلاغات - 15/559 ياسر أحمد أحمد وتمثله داليا لطفي ضد جمهورية مصر العربية</p>	خامساً: تقديم التوجيه
<p>(1) البلاغات - 09/376 أكليو كالينجا للتعويض، OMCT والداء الكلوي بمرحلة الأخيرة ضد أوغندا</p> <p>(2) البلاغات - 15/566 شيفيل ولد جوانا نيني نتوني ضد الكاميرون</p> <p>(3) البلاغات - 10/383 محمد عبد الله صالح الأسد ضد جيبوتي</p>	سادساً: البلاغات التي تم ردها
<p>(1) البلاغات - 16/607 حريق أسرة جوفينال هابياريمانا ضد بوروندي</p> <p>(2) البلاغات - 16/631 برم أودودو ويمثلها جورج أيلوك كوبيلينيك ضد الكاميرون</p>	

سابعاً: طلبات منح صفة الانتساب والمراقب

35. خلال الفترة قيد الاستعراض، منحت اللجنة صفة الانتساب للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جنوب

السودان طبقاً للقرار ACHPR / RES. 370 (LX) 2017 حول منح صفة الانتساب للمؤسسات

الوطنية لحقوق الإنسان والوكالات المتخصصة في مجال حقوق الإنسان في أفريقيا. وبلغ العدد

الإجمالي للمؤسسات التي منحت صفة الانتساب تسعة وعشرين (29).

36. منحت اللجنة صفة المراقب لمنظمة غير حكومية واحدة (1) هي الإنسانية، العمل، والمعرفة

والنزاهة في أفريقيا وفقاً للقرار ACHPR / Rés.361 (LIX) 2016 حول معايير منح صفة

المراقب للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان والشعوب في أفريقيا. وبذلك، ارتفع عدد

المنظمات غير الحكومية التي منحت صفة المراقب لدى اللجنة الأفريقية 518.

ثامناً: وضع تفاصيل الدول لقرارات التدابير المؤقتة والتطبيقات وخطابات النداء العاجل من اللجنة
37. وضع تفاصيل الدول الأطراف للقرارات، طلبات التدابير المؤقتة وخطابات الدعوة العاجلة من اللجنة
منخفضة تسهيلاً كما يتضح من المعلومات التالية:

(1) قرارات شأن البلاغات

38. خلال الفترة التي يغطيها التقرير، لم تلتقط اللجنة معلومات عن تنفيذ قراراتها بشأن البلاغات، وفقاً للمادة 112 من القواعد لعام 2010.

رسائل النداء العاجل 2

خلال الفترة التي يغطيها التقرير، تم إرسال ستة وعشرين (26) رسالة نداء عاجل إلى الدول الأطراف بشأن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان. وحتى الآن، ردت دولتان هما جنوب إفريقيا والسودان كما هو مبين في الجدول أدناه. وبالنسبة للآخرين، سيتم إجراء تحديث حول الردود بما يتناسب مع تقديم هذا التقرير.

رد الدولة الطرف	مجال الفلق الذي استلزم النداء العاجل	التاريخ	الدولة
لم تستجب الدولة بعد	اعتقال وإدانة الناشط عادل صبري الذي انتقد الأوضاع المعيشية المتدهورة في البلاد	2018/05/01	1- مصر
لم تستجب الدولة بعد	اعتقال خمسة نشطاء لحقوق الإنسان انهموا بالأفعال الجنسية المثلية ورغم أنهم هددوا بالفحوص الطبية على أفعالهم لتوفير الدليل لقياهم بهذه الأفعال.	2018/05/03	2- الكاميرون
لم تستجب الدولة بعد	اعتقال واحتجاز عشرين نشطاء من حركة المواطن رأس-لو-بول 7 مايو 2018 في بوانس نوار، في أعقاب مظاهرة سلمية للتنديد موجة المحاكمات السياسية الجارية في الكونغو .	2018/08/05	3- الكونغو
لم تستجب الدولة بعد	الاعتداء والتهديد بالقتل من قبل عدة رجال مسلحين بالبنادق والمناجل في وطنهم في أول مايو 2018.	2018/08/05	4- أوغندا
أبلغت اللجنة أن السجن كان خف إلى السجن لمدة 5 سنوات من قبل محكمة الاستئناف	احتمال إعدام امرأة سودانية شابة نوره حسين، بتهمة قتل زوجها لاغتصابها .	2018/05/11	5- السودان
لم تستجب الدولة بعد	اعتقال واحتجاز السيدة أمل فتحي من قبل المحكمة في 13 مايو 2018 بتهمة "الانتماء إلى جماعة إرهابية واستخدام الإنترنت للاتصال بأعمال إرهابية "ونشر معلومات كاذبة وشائعات لتعطيل الأمن العام وإلحاق الضرر بالمصلحة الوطنية "	2018/05/14	6- مصر

اعترفت الدولة باستلام نداء عاجل وأشارت إلى أنه أحيل إلى الجهات المختصة لتلقي العلاج	الانتهاكات المزعومة لحرية التعبير وتفويض أمن المدافعين عن حقوق الإنسان للتهديد والترهيب من قبل بعض الناس الذين نددوا بتهمة الفساد	2018/05/16	7- جنوب أفريقيا
لم تستجب الدولة بعد	الاعتقال والاحتجاز من قبل محكمة أمن الدولة، للأستاذ هيثم محمد لمدة خمسة عشر (15) يوما بتهمة دعم منظمة إرهابية "لتحقيق أهدافه و "الدعوة إلى مظاهرة غير قانونية "	2018/05/21	8- مصر
لم تستجب الدولة بعد	بحث مشروع قانون حق الحصول على المعلومات، المعروض على برلمان غانا حاليا	2018/06/23	9- غانا
لم تستجب الدولة بعد	الاعتقال التعسفي واحتجاز 18 شخصا في اتصال مع جماعة "أزمة الناطقة بالإنجليزية" من قبل الحكومة الكاميرونية في أجزاء من شمال غرب وجنوب غرب البلاد.	2018/07/05	10- الكاميرون
لم تستجب الدولة بعد	منعت العقبات التي تحول دون حرية التنقل وحرية المدافعين عن حقوق الإنسان من 5 وحرية تكوين الجمعيات من حضور الدورة 64 للجنة الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب في الفترة من 23 إلى 25 يوليو 2018 في جنيف.	2018/08/01	11- موريتانيا
لم تستجب الدولة بعد	قتل ثلاثة عشر (13) أسيرا من الشباب في منطقة شاكونا مبيلا في برازافيل.	2018/08/03	12- الكونغو
اعترفت الدولة باستلام نداء عاجل	اعتقال واحتجاز السيد بيتر بييار أجاك، وهو باحث بارز وناشط في جنوب السودان.	2018/08/08	13- جنوب السودان
زمن الاستجابة الحالية، ضروري تحديثه	إعدام السيد بولوك ببابو	2018/11/10	14 بوتسوانا
نفس المصدر	المجازر المتكررة ضد المدنيين في شمال مقاطعة كيفو، جمهورية الكونغو الديمقراطية.	18/10/2018	15- جمهورية الكونغو الديمقراطية
نفس المصدر	الهجمات والتهديدات ضد جان كريسوستوم كيجانا ، ناشط في مجال حقوق الإنسان	22/10/2018	16 - جمهورية الكونغو الديمقراطية
نفس المصدر	الاعتقال والاحتجاز لأربعة نشطاء حقوق الإنسان في توغو	22/10/2018	17- توغو
نفس المصدر	الاحتجاز وسوء المعاملات والتهم الموجهة إلى المدافع عن حقوق الإنسان إلياس بيزيمونغ روaramba	22/10/2018	18- جمهورية الكونغو الديمقراطية

نفس المصدر	السيدة سافياتو لوبيز (مواليد زونغو)، يشتبه في تورطها في محاولة هروب بعض نشطاء حقوق الإنسان	22/10/2018	19-بوركينا فاسو
نفس المصدر	إخلاء مئات الآلاف من مواطني جمهورية الكونغو الديمقراطية في إقليم لوندا ووفاة عشرة منهم على هامش عملية شفافية تستهدف أجانب غير شرعيين ويشتبه في تورطهم في الاتجار بال manus	23/10/2018	20- أنغولا
نفس المصدر	السطو على مقر منظمة الدعوة لحقوق الإنسان وتخييف أعضائها	23/10/2018	21- أوغندا
نفس المصدر	اختفاء السيد فرانكلين موها، 15 جمعية مقيمين مقاتلين دافعين عن مصلحة المواطنين	28/10/2018	22- الكاميرون
نفس المصدر	مزاعم الاعتقال والاحتجاز التعسفي ضد سالم بيزا الناشط في قضية البربر .	28/10/2018	23. الجزائر
نفس المصدر	اعتقال واحتجاز السيدة إيمانويل تشيميريمانا نقطة محورية في العمل ومنظمة نشر الوعي وتطور العقليات في مقاطعة مورامفيا، بوروندي	30/10/2018	24. بوروندي
نفس المصدر	الحكم على السيد نيستور نيبيتانجا، رئيس الرابطة البوروندية لحماية حقوق الإنسان والأشخاص المعتقلين بالسجن لخمس سنوات	31/10/2018	25. بوروندي
نفس المصدر	عمليات إخلاء القسري لـ 61 أسرة من دون إشعار كاف في منطقة زراعية من Emphetensi في Malkerns عمليات إخلاء وشيكة في مناطق مثل Vuvulane ، Sigombeni و Mbondzela	13/11/2018	26-اسواتيني

تاسعاً: رسائل التقدير

.40. خلال الفترة التي يعطيها التقرير، وجهت سبعة (7) خطابات التقدير لرؤساء الدول والحكومات:

الدولة	تاريخ الرسالة	التطور الإيجابي الذي برم كلمة الشكر و التقدير.
1. بوركينا فاسو	2018/08/06	إلغاء عقوبة الإعدام في البلاد .
2. غينيا الاستوائية	2018/06/07	العفو المنوه لجميع السجناء السياسيين ونشطاء حقوق الإنسان الذين ألقى عليهم القبض خلال ممارسة وظائفهم.

الإفراج المشروط لأكثر من 2000 سجين في رواندا، بما في ذلك المعارضين السياسيين .	2018/09/26	3. رواندا
التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني المرفق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام في 28 سبتمبر 2018	11/10/2018	4. غامبيا
قرار المحكمة العليا لزيمبابوي بمنح تعويض لجستينا يوكوكو وهي مدافعة عن حقوق الإنسان في زيمبابوي	1/11/2018	5. زيمبابوي
التدابير المتخذة لتعيين مجلس وزراء متوازن جنسياً وتعيين عدّة نساء في مناسبٍ عليها بما في ذلك تعيين رئيسة لمحكمة الاستئناف الفيدرالية.	/11/201815	6- إثيوبيا
منح العفو لما يقرب من 800 شخص للمحاكمة أو المحكوم عليهم بسبب جرائم تتعلق بأزمة عام 2010 أو جرائم أخرى	/11/201816	7. كوت ديفوار

عاشر: الإعلانات والبيانات الصحفية

41. بالإضافة إلى البيانات الصحفية المختلفة الصادرة عن اللجنة والآليات الخاصة بها لبعثات الترويج والأنشطة والمجتمعات التي عقدت خلال الفترة التي يغطيها التقرير، نشرت اللجنة سبعة عشر (17) بياناً صحفياً حول مختلف قضايا حقوق الإنسان النشرت الصحفية متاحة في موقع اللجنة على الإنترنت www.achpr.org.
- حادي عشر: اعتماد وثائق أخرى ذات صلة
42. لتعزيز ولاليتها وحماية حقوق الإنسان، اعتمدت اللجنة الوثائق التالية خلال الفترة التي يغطيها التقرير.
- (1) المبادئ التوجيهية بشأن إحالة القضايا إلى المحكمة الأفريقية
 - (2) مشروع بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق إنسان الشعوب بشأن حقوق المواطنين في الحماية الاجتماعية والضممان الاجتماعي
 - (3) دراسة العدالة الانتقالية في أفريقيا

ثاني عشر: مهام الترويج وتقصي الحقائق

43. كجزء من ولاليتها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان المنصوص عليها في المادتين 45 و 58 من الميثاق الأفريقي، اضطلعت اللجنة بالمهام التالية خلال الفترة قيد الاستعراض:
- أ) بعثة الترويج إلى جمهورية بوتسوانا من 9 - 13 يوليو 2018
 - ب) بعثة الترويج إلى جمهورية غينيا بيساو من 16 - 20 يوليو 2018
 - ج) بعثة الترويج إلى جمهورية جنوب أفريقيا من 3 - 8 سبتمبر 2018
 - د) بعثة الترويج إلى جمهورية التونسية من 17 - 22 سبتمبر يوليو 2018

هـ) بعثة الدعاوة إلى جمهورية نيجيريا الاتحادية من أجل بناء القدرات والتوعية بالحق في حرية التعبير والوصول إلى المعلومات من 24 – 27 سبتمبر 2018
و) بعثة الترويج إلى مملكة ليسوتو من 8 – 14 أكتوبر 2018

- خلال الفترة قيد الاستعراض، اعتمدت اللجنة تقارير بعثات التعزيز إلى أنغولا، موريتانيا ونيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية.⁴⁴
- تعرب اللجنة عن امتنانها لهذه الدول لقبولها وتسهيلها سير عملها.⁴⁵
- انتهزت اللجنة هذه الفرصة للأعرب عن تقديرها لحكومتي الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية وجنوب السودان لاستجابتهما للطلبات المقدمة من اللجنة لقيام ببعثات الترويج إليهما.⁴⁶
- تكرر الدعاوة إلى الدول الأطراف التالية: الرئيس الأخضر، الكونغو، إثيوبيا، كينيا، غانا، غينيا الاستوائية، ليبيريا وموزامبيق وساو تومي وبرينسيبي وتزانيا وزامبيا لإذنها ببعثات الترويج في بلدانها. أرسلت اللجنة أيضاً مذكرة شفوية إلى حكومة الكاميرون لطلب الإنذن لتنفيذ بعثة تقصي الحقائق بشأن وضع حقوق الإنسان في الجزء الناطق باللغة الإنجليزية.⁴⁷
- نظراً للمشاكل في البلاد لم يمكن للجنة القيام ببعثة برعاية رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في جمهورية ليبيا من أجل التحقيق في مزاعم تهريب العبيد المهاجرين بسبب الأوضاع الأمنية على الأرض.⁴⁸

ثالث عشر: وضع حقوق الإنسان في القارة:

قدم هذا القسم في التقرير عن الأنشطة بموجب المقرر EX.CL/Dec.639 المجلس التنفيذي بشأن إبلاغ الهيئات التشريعية بوضع حالة حقوق الإنسان في القارة. وجرت العادة في اللجنة على إعداد محتوى هذا القسم، لاستغلال الحوار الذي يجري مع الدول الأطراف، والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية التي لها صفة مراقب معها خلال الدورات العادية، بالإضافة إلى المعلومات التي تم جمعها كجزء من وضع حقوق الإنسان في مختلف الدول الأطراف خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين.⁴⁹

التطورات الإيجابية

50. تلاحظ اللجنة بارتياح التطورات الإيجابية الرئيسية التالية في مجال حقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير:

- (1) تصديق جمهورية غامبيا، على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. البروتوكول الاختياري الثاني المرفق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وإبداع الإعلان حول المادة (6) من البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لوصول الأفراد والمنظمات غير الحكومية إلى المحكمة الأفريقية وإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة.
- (2) التصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المسنين من خلال مملكة ليسوتو.

- (3) التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب الالإنسانية والمهينة من الكاميرون.
- (4) التصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتصل بحقوق المرأة في أفريقيا، فضلاً عن اعتماد قانون مكافحة التمييز العنصري؛
- (5) إلغاء عقوبة الإعدام في بوركينا فاسو .
- (6) العفو المنوح من قبل سلطات غينيا الاستوائية لجميع السجناء السياسيين ونشطاء حقوق الإنسان ، لجرائم سياسية .
- (7) إلغاء تجريم الإجهاض في رواندا، والذي سيسمح به الآن بموجب شروط حقوق الإنسان التي ينص عليها القانون.
- (8) منحت الحكومة الرواندية الإفراج المشروط لأكثر من 2000 سجين في رواندا، بما في ذلك المعارضين السياسيين
- (9) العفو الذي منحته السلطات الإيفوارية لحوالي 800 شخص حكم عليهم في جرائم تتعلق بأزمة ما بعد الانتخابات في عام 2010 وجرائم أخرى.
- (10) التدابير التي اتخذتها حكومة سيراليون ولاؤي لتحسين وصول الأطفال إلى الحق في التعليم
- (11) التدابير التي اتخذتها السلطات الليبية لتيسير وصول الشباب إلى التعليم العالي
- (12) الخطوات المتخذة لتوطيد السلام والتغيير الديمقراطي وتعزيز حقوق الإنسان في إثيوبيا، بما في ذلك التوقيع على اتفاقية السلام ونزع السلاح مع الجماعات المعارضة المسلحة، وإنشاء حكومة متوازنة بين الجنسين، انتخاب أول امرأة رئيسة في إثيوبيا، وتعيين النساء كرؤساء مجلس الشيوخ، وزراء الدفاع ورؤساء المحكمة العليا، وافتتاح الفضاء السياسي لأحزاب المعارضة
- (13) التقارب بين إريتريا وإثيوبيا وفتح الحدود والسفارات في كلا البلدين وكذلك احترام بنود تسوية النزاع.
- (14) المبادرة الحالية في جنوب أفريقيا للإصلاح الزراعي لتعديل المادة 25 من الدستور وفقاً للعملية الديمقراطية والشرعية دون المساس بالإنتاجية الزراعية والأمن الغذائي؛
- (15) اعتماد قانون ملاوي التدريجي ضد السجن لجرائم صغيرة.
- (16) تجديد 08 قاضية في المحاكم العسكرية للتعامل مع حالات العنف القائم على نوع الجنس في الصراعسلح في جنوب السودان.

مجالات الاهتمام

51. تلاحظ اللجنة بقلق التحديات التالية التي لوحظت خلال الفترة التي يغطيها التقرير:
- 1) غياب التصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتصل بحقوق المسنين في أفريقيا المتعلقة بحقوق المعوقين ؛
 - 2) انخفاض مستوى التقارير الدورية بموجب المادة 26 من بروتوكول مابوتو وعدم تقديم الدول التقارير الدورية بموجب المادة (4) من اتفاقية كمبالا.
 - 3) انخفاض معدل تنفيذ القرارات والتوصيات التي اعتمدتها اللجنة حول البلاغات /الشكاوى والتدابير المؤقتة وخطابات النداءات العاجلة .
 - 4) مواصلة أحكام الإعدام من قبل المحاكم المدنية والعسكرية، بما في ذلك في بوتسوانا ومصر ونيجيريا والصومال والسودان.
 - 5) أزمة الغذاء في منطقة الساحل وإنعدام الأمن في هذه المنطقة التي تواجه الهجمات الإرهابية والنزاعات الداخلية والطائفية وتثيرها على حق الشعوب في بيئة مرضية وشاملة ومواتية لتنميته .

- 6) الهجمات العسكرية في درنة من قبل الإسلاميين المتطرفين مما أسفر عن خسائر في الأرواح في ليبيا
- 7) انعدام الأمن المتنامي والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في المنطقتين الشمالية الغربية والجنوبية الغربية الناطقتين بالإنجليزية في الكاميرون
- 8) الطرد القسري لمئات الآلاف في جمهورية الكونغو الديمقراطية والبلدان الأخرى على أساس أنهم سيكونون في وضع غير قانوني في أنجولا ومتورطين في الاتجار غير الشرعي باللناس في مقاطعة شمال لواندا
- 9) عدم إحراز تقدم كبير في الحوار بين الرونديين لتسوية الأزمة السياسية الحالية في هذا البلد.
- 10) تدهور الوضع الأمني في بني وكاساي الشرقية وعودة انتهاكات حقوق الإنسان التي قد تهدد حرية ممارسة حقوق التصويت وحسن سير الانتخابات المقررة في ديسمبر 2018 في المحافظات المذكورة .
- (11) الوضع المقلق لحقوق الإنسان في الصومال، وخاصة استمرار العنف والهجمات التي تشن على العديد من الضحايا.
- (12) الاحتجاجات التي أعقبت الانتخابات الرئاسية الأخيرة في مالي.
- (13) مصادرة الأراضي التي تستخدمها الشعوب الأصلية في إثيوبيا بعد تنفيذ سياسة إنشاء القرى وعدم الاعتراف القانوني بحقوق الأرض للرعاة المربيين في إريتريا؛
- (14) القمع المتكرر ضد نشطاء حقوق الإنسان والصحفيين وإغلاق العديد من محطات الإذاعة في العديد من البلدان، بما في ذلك جمهورية الكونغو الديمقراطية وتanzania ومصر.

رابع عشر: الحالة الإدارية والمالية بناء مقر اللجنة

- .52. وفقاً للمقرر EX.CL/995.Dec/XXXII)، طلب من الحكومة المضيفة الإسراع بالانتهاء من عملية بناء المقر وتقديم تقرير عن التقدم المحرز. وتتجدر الإشارة إلى أنه لم يتم إحراز تقدم حقيقي خلال الفترة المشمولة بالتقرير.
- .53. مع ذلك ينبغي التذكير بأن فرقه عمل أنساتها الحكومة المضيفة أجرت مشاورات واجتماعات بشأن الاحتياجات المقترحة لمقر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وتم إرسال المقترفات الناتجة إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي للحصول على المشورة

تعيين الموظفين:

- .54. تبني اللجنة على الجهود التي تبذلها إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الموارد البشرية في التوظيف خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين. تم شغل أربعة (4) مناصب شاغرة في أمانة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين وهي مناصب مساعد التوثيق وموظف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومساعد إداري وموظف أقدم للشؤون الموارد البشرية وأجريت مقابلات لمساعد الأمين ومساعد الموارد البشرية وسكرتير يجد لغتين ومن المزمع إجراء فحص لمركز العلاقات العامة والإعلام والمترجم (P4) لعام 2018.
- .55. خلال الفترة قيد الاستعراض، لم يتم أي تعيين في إطار البرنامج على الرغم من أن العديد من الوظائف لا يزال يتعين شغلها. تم التخطيط للمقابلات لوظيفة مراجع الحسابات الفرنسي وتأجلت

إلى أجل غير مسمى. وهذا يبعث على القلق، لأنه يعرض اللجنة لخطر فقدان الفرص التي يتبعها هذا البرنامج الذي بدأ في عام 2017 وينتهي في 2019 يمكن للجنة الاستفادة من خبرات الموظفين على النحو المحدد في المشروع.

ان الحل الطويل الأجل المقترن لمعالجة التأخير في عملية التعيين يتمثل في تلبية طلب اللجنة الاستقلال الذاتي في التعيين. .56

خامس عشر : تنفيذ القرارات

الف- مقررات المجلس التنفيذي

(1) هيكل إدارة اللجنة وتجهيز المسؤولين المنتخبين

- .57 طلب من المفوضية بموجب المقرر (XIII) EX.CL / DEC.1 للمجلس التنفيذي على وجه التحديد تقديم اقتراح لمواومة معاملة لرؤساء المنتخبين لأجهزة الاتحاد الأفريقي للنظر فيه واعتماده. يقوم أعضاء اللجنة بمهامهم كما حدث خلال الفترة الفاصلة بين الدورات. ويقومون بمعظم البعثات والولايات المواضيعية خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين، دون تلقي أي تعويض. وينطبق الشيء نفسه على الفوائد في إطار ولايتهم ومكافآت نهاية الخدمة والمعاش.
- .58 ولذا فمن الملحوظ أن يكون هناك حل عاجل للمعاملة التفضيلية للأعضاء المنتخبين التي استمرت لعدة سنوات. وفي الوقت نفسه، نظراً لحجم العمل المنجز خلال العطلة، يجب أن يتلقى أعضاء اللجنة تعويضاً إدارياً مثل الممثلين المنتخبين للمحكمة الأفريقية، في حدود ميزانية اللجنة.
- .59 من الجدير بالذكر أن مكتب اللجنة تتكون من اثنين من أعضاء اللجنة الذين يعملون بدوام جزئي ولكن أيضاً استجابة لطلبات العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والشركاء الآخرين، وغالباً في حالات الطوارئ، يجب توفير التوجيه بشأن مواضيع مختلفة، وتنسيق العمل عن بعد لأنشطة الآليات الخاصة مما له تأثير سلبي على قدرة اللجنة على الوفاء بولايتها.
- .60 الامتثال لمقرر المؤتمر (XI) Assembly/AU/ Dec.200 الاتحاد الأفريقي، من الضروري أن يعمل رئيس اللجنة في الأمانة بصورة متفرغة.

(2) بعثة إلى أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية والصحراء الغربية التي تسيطر عليها المملكة المغربية

- .61 في مقرره (XXXII) EX.CL/Dec.995 بشأن التقرير الثالث والأربعين عن أنشطة اللجنة طلب المجلس من المغرب بدء الحوار مع اللجنة من أجل تسهيل بعثة اللجنة إلى أراضي الجمهورية العربية الصحراوية التي هي تحت سيطرة المغرب. وحتى الآن، لم يتم تسجيل أي تطور إيجابي في هذا الشأن على الرغم من بعض التبادلات التي جرت بين المغرب واللجنة.

باء- قرارا حول توصيات الخلوة المشتركة بين المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين (EX.CL/Dec1015(XXXIII))

- .62 (1) إلغاء صفة المراقب لتحالف المنظمات غير الحكومية للسحاقيات الأفريقيات من خلال مقرره (XXXIII) EX.CL/Dec1015 بشأن توصيات الخلوة المشتركة بين المفوضية وللجنة الممثلين الدائمين، طلب من المجلس سحب صفة المراقب للمنظمة غير الحكومية، في 31 ديسمبر 2018. وبعد صدور القرار، نظمت اللجنة الدورة الاستثنائية الـ24 المنعقدة في الفترة من 30 يوليو 8 - أغسطس 2018 في بانجول وقررت سحب صفة المراقب الممنوحة للمنظمة وأخطرتها بذلك من خلال الرسالة رقم ACHPR / STC / OBSWID / 1181-1118 بتاريخ 8 أغسطس 2018.

(2) اعتماد مدونة السلوك لأعضاء اللجنة

63. بشأن اعتماد مدونة قواعد السلوك لأعضاء اللجنة، تعتقد اللجنة أن الأخلاق وقواعد السلوك لعام 2017 للاتحاد الأفريقي ينطبق أيضاً على أعضاء اللجنة وبالتالي يكون استخدام رمز لقواعد سلوك مختلفة أمراً ازدواجية.
64. أعدت اللجنة قواعد إجراءاتها وفقاً للمادة 42 من الميثاق الأفريقي وقد باشرت عملية تنفيذ قواعد الإجراءات في عام 2010 وكجزء من هذا الاستعراض، سوف تضمن إدراج أحكام بشأن السرية والنزاهة وعدم التحيز وأحكام أخرى ذات صلة في مدونة الأخلاق والسلوك للاتحاد الأفريقي لعام 2017 لمعالجة التغرات وتعزيز أحكام قواعد إجراءاتها.

سادس عشر : موعد ومكان انعقاد الدورة الاستثنائية الـ 25 والدورة العادية الـ 64

65. ستعقد الدورة الاستثنائية الـ 25 للجنة من 19 فبراير إلى 5 مارس 2019 في بانجول، غامبيا، وستعقد الدورة العادية الـ 64 من 24 أبريل إلى 14 مايو 2019 في القاهرة، مصر.
66. تعرب اللجنة عن تقديرها لحكومة غامبيا لاستضافة الدورة العادية الـ 63 والمساهمات المتعددة لتنظيم هذا الاجتماع. وتهنىء أيضاً الدول الأطراف التي استضافت اجتماعات اللجنة ومصر لعرض استضافتها الدورة العادية الـ 64 للجنة وليسوتو وملاوي واسواتيني التي عرضت استضافة الدورات اللاحقة للجنة.

سابع عشر: التوصيات:

67. في ضوء ما تقدم، توصي اللجنة بما يلي :

أ) الدول الأطراف:

- (1) التصديق على مختلف صكوك حقوق الإنسان الخاصة بالاتحاد الأفريقي وتنفيذها بما في ذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، وبروتوكول الميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وبروتوكول مابوتو واتفاقية كمبالا، وبروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلقة بحقوق المعوقين في أفريقيا، والميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم والميثاق الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته؛

(2) تقديم تقاريرها الدورية وفقاً للمادة 62 من الميثاق الأفريقي، والمادة 26 من بروتوكول مابوتو، والمادة 14 من اتفاقية كمبالا.

(3) تزويد اللجنة بالمعلومات ذات الصلة بالتدابير المتخذة لتنفيذ القرارات وفقاً للمادة 112 من قواعد إجراءاتها واحترام وتنفيذ التدابير الاحترازية التي تطلبها اللجنة والرد على خطابات الاستئناف العالجة التي ترسلها اللجنة

(4) بالنسبة للبلدان التي لا تزال تطبق عقوبة الإعدام بالوقف الاختياري وتعليق إعدام السجناء المحكوم عليهم بالإعدام وتخفيف عقوباتهم إلى السجن مدى الحياة.

(5) يجب اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمكافحة الإرهاب في البلدان التي تعاني من الإرهاب وتلك التي تحتم الصراعات الداخلية فيها بما في ذلك منطقة الساحل، الكاميرون، ليبيا، الصومال وجمهورية

الكونغو الديمقراطية من خلال ضمان احترام حقوق الإنسان وحماية وأمن الأشخاص والممتلكات والحفاظ على المثل العليا للسلام والعدالة والحكم الرشيد.

6) يجب أن تضمن أنغولا تنفيذ عمليات طرد المهاجرين غير الشرعيين في ظروف تحترم فيها حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الكرامة الإنسانية والسلامة البدنية والحق في الحياة؛

7) يجب أن تتخذ جمهورية الكونغو الديمقراطية الترتيبات اللازمة لحماية صحة الإنسان والقضاء على وباء الإيبولا وتنفيذ جميع أحكام الاتفاقية السياسية؛ إجراءات أيدونس لتنظيم انتخابات سلمية وحرة ونزيهة وشفافة .

8) يتعين على بوروندي المشاركة الكاملة في عملية الحوار بين البورونديين وضمان الفعالية والشمولية.

9) يتعين على مالي الشروع في حوار شامل وبناء لاستعادة الثقة بين الأطراف وإيجاد تسوية لحالات ما بعد الانتخابات.

10) في البلدان التي تعيش فيها الشعوب الأصلية، يجب على الدول وقف مصادرة أراضيهم دون تعويض كاف؛

11) يجب أن تتمتع جميع الدول من أشكال القيود وعمليات الانتقام والعنف ضد وسائل الإعلام والصحفيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان؛

12) تخويل اللجنة ل القيام ببعثات الترويج إلى بلدانها

13) استضافة الدورات العادية للجنة .

ب) المملكة المغربية

1) التصديق على الميثاق الأفريقي والسماح للجنة بالقيام بالبعثة وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي EX.CL/Dec. 689 (XX)

2) الدخول في حوار مع اللجنة لتسهيل عملية البعثة وفقاً للمقرر EX.CL/Dec.995(XXXII)

ج) مفوضية الاتحاد الأفريقي

1) استكمال تنفيذ مختلف مقررات المجلس التنفيذي بشأن الإسراع بشغل الوظائف الشاغرة في الأمانة العامة للجنة وخاصة وظائف المحامين والمترجمين بالعربية والبرتغالية وفقاً للمقرر EX.CL/Dec.974(XXXI)

المجلس التنفيذي

د)

1) الموافقة على عمل الرئيس في مقر الأمانة بصورة متفرغة
2) الوصول إلى طلب استقلالية التوظيف للجنة.

3) الإسراع بتنسيق معاملة المسؤولين المنتخبين وفقاً للمقررات المختلفة للمجلس التنفيذي. في الوقت نفسه دفع تعويض إداري لأعضاء اللجنة للعمل في الفترة الفاصلة بين الدورات مثل المسؤولين المنتخبين في المحكمة الأفريقية في حدود الميزانية السنوية وتلبية طلب اللجنة للاستقلال الذاتي في التعين.

4) وضع آلية لضمان تنفيذ الدول الأطراف قرارات اللجنة

هـ) مؤتمر رؤساء الدول والحكومات

- 1) مساعدة اللجنة في الحصول على إذن من المغرب ل القيام بالمهام المطلوبة؛
- 2) اتخاذ الإجراءات الأمنية وغيرها لتمكين اللجنة من القيام ببعثة تقصي الحقائق إلى ليبيا.

**مشروع مقرر
بشأن التقرير الخامس والأربعين عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
الوثيقة، EX.CL/1127(XXXIV)**

إن المجلس التنفيذي،

1. يحيط علما بالتقدير الخامس والأربعين (45) عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق)، ويحيط نشره.
2. يعرب عن تقديره للجهود التي بذلتها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب خلال الفترة المشمولة بالتقدير لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في القارة.
3. يعترف ويؤكد على ولادة التعزيز والتفسير للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على النحو المنصوص عليه في المادة 45 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الأفريقي)؛
4. يكرر نداءه الموجه إلى الدول الأطراف التي لم تقم بعد بالتوقيع والتصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتصل بحقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو)؛ بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتصل بحقوق المسنين في أفريقيا؛ اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا (اتفاقية كمبالا)؛ بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتصل بحقوق المعوقين في أفريقيا؛ بروتوكول المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية والمتصل بحرية تنقل الأشخاص وحق الإقامة وحق التأسيس؛
5. يحث الدول الأطراف على تقديم تقاريرها الدورية امتثالاً للمادة 26 من الميثاق الأفريقي، والمادة 26 من بروتوكول مابوت، والمادة 14 من اتفاقية كمبالا،
6. يشجع المملكة المغربية على الانضمام إلى الميثاق الأفريقي؛
7. يدعو المملكة المغربية واللجنة الأفريقية الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إلى الدخول في حوار لتسهيل إنجاز بعثة تقصي للحقائق إلى الأراضي التي أشار إليها الاتحاد الأفريقي باسم الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية والأمم المتحدة كالصحراء الغربية، وفقاً للصلاحيات المفوضة بموجب المقرر EX.CL/Dec.689(XX)؛
8. يحث ليبيا على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان أمن وفد اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لأغراض القيام ببعثة تقصي للحقائق إلى ليبيا للتحقيق في ادعاءات الاتجار بالمهاجرين الأفارقةين، بناء على طلب رئيس الاتحاد الأفريقي.
9. يدعو الدول الأطراف إلى الامتثال لطلبات التدابير المؤقتة، لتنفيذ مقررات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في المراسلات التي هي أطراف فيها، وإبلاغ اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بالتدابير المتخذة لتنفيذ تلك المقررات تمشيا مع المادة 112 من قواعد إجراءات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
10. يطلب إنشاء لجنة رفيعة المستوى تابعة للمجلس التنفيذي مكلفة برصد تنفيذ الدول الأعضاء مقررات وتوصيات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
11. يدعو إلى استكمال عملية المراجعة والموافقة لأجور المسؤولين المنتخبين على جناح السرعة.
12. يقرر تغطية كامل نفقات أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، بما في ذلك دفع البدلات لأعضائها عند القيام بالبعثات الترويجية وبعثات تقصي الحقائق؛
13. يحيط تعيين رئيس متفرغ للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب من أجل تعزيز التنفيذ الفعال لولاية اللجنة وإدارة أمانتها؛

14. يحث مفوضية الاتحاد الأفريقي على تسريع تعين الموظفين وشغل الوظائف الشاغرة في الأمانة، وفقا للهيكل الذي تمت الموافقة عليه بموجب مختلف مقررات المجلس التنفيذي.
15. يدعو مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى استكمال عملية مواعدة مكافآت وبدلات المسؤولين المنتخبين، مع الأخذ في الاعتبار العمل الذي يقوم به أعضاء اللجنة خلال الفترة الفاصلة بين الدورات، والتصريح بمنح البدل الإداري وبدل العمل في الفترة الفاصلة بين الدورات في إطار الميزانية المعتمدة؛
16. يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي إنشاء فريق لدعم حكومة جمهورية غامبيا، مكلف بتبنيه الموارد اللازمة لبناء مقر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
17. يعرب عن تقديره لجمهورية غامبيا لاستضافة الدورة العادية الثالثة والستين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في بانجول، غامبيا، في الفترة من 24 أكتوبر إلى 13 نوفمبر 2018، للتسهيلات المتاحة التي تم توفيرها لجميع المشاركين في الدورة؛
18. يرحب بالعرض الذي تقدمت به جمهورية مصر العربية لاستضافة الدورة العادية الرابعة والستين وملكة ليسوتو وجمهورية ملاوي ومملكة إسواتيني التي عرضت أيضا استضافة الدورات اللاحقة للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ويدعو الدول الأعضاء، لا سيما تلك التي لم تفعل ذلك بعد، للنظر في استضافة إحدى دورات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

2019-03-07

Activity Report of the African Commission on Human and Peoples' Rights (ACHPR)

African Union

African Union

<https://archives.au.int/handle/123456789/8135>

Downloaded from African Union Common Repository